

هذا بحث "مختصر" في بيان معنى "الاحتجاج" - التوجيه - للقراءات ومعه
انموذج لمنهج الإمام ابن الجزري رحمه الله في كتابه "النشر في القراءات العشر" في
ذلك وكيف كانت طريقته رحمه الله في التعامل مع هذا العلم المتعلق بالقراءات
ونصرتها والدفاع عنها .
فأقول والله الموفق :

الاحتجاج: مأخوذ من (الحجّ) وهو القصد، ومصدره: (احتج) أي جاء بحجة، وهي
الدليل والبرهان، وسميت الحجة بذلك لأنها تُحجّ أي: تقصد.^(١)
والحجة في الاصطلاح: ما دُلَّ به على صحة الدعوى.^(٢)

أمّا «الاحتجاج للقراءات» في الاصطلاح فلم أجد تعريفاً له عند القدماء، لكن من
خلال الاطلاع على بعض تأليفهم وطريقة عرضهم لمباحث هذا العلم يمكن للبحث أن
يعرفه بأنه: (بيان الأسلوب العربي الذي جاءت عليه القراءات)^(٣)، ذلك؛ لأن الخلاف بين
المؤيدين والطاعنين في القراءات إنما هو من حيث موافقتها لأساليب العرب في كلامهم أو
عدمه.

وقد أدّى الجهل بلغة العرب، وكذا عدم استقراء أساليبهم في الكلام إلى خلخلة
واضطراب آراء بعض النحويين واللغويين - بل وبعض أهل القراءات -^(٤) في القراءات
فنبزوها تارة بالضعف، وأخرى باللحن، وثالثة بالخطأ.
فالاحتجاج يبحث في هذه القضية وهي بيان أن أسلوب القراءات القراءانية عربيّ،

(١) انظر: تمذيب اللغة واللسان والتاج (حجّ)

(٢) انظر: التعريفات: 82

(٣) هذا التعريف لكاتبه.

(٤) من باب إحقاق الحق والإنصاف أقول: لم يقتصر الطعن في بعض القراءات على النحويين واللغويين، بل تعدّاهم
إلى بعض أئمة القراءات الذين أُلّفوا في الاحتجاج، وأذكر منهم مكيّاً بن أبي طالب، حيث صرّح في توجيه قراءة
ابن عامر في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ﴾ [الأنعام: 137] بقوله: وهذه القراءة فيها ضعف للتفريق بين المضاف
والمضاف إليه؛ لأنه إنما يجوز مثل هذا التفريق في الشعر... إلى أن قال: فإجازته في القرآن أبعد. اهـ وقال في
رواية قالون بإسكان العين من ﴿تَعْدُوا﴾ [النساء: 154] إسكان العين غير جائز. اهـ وكذلك ورد الطعن في
بعض القراءات عند المهدي رحمه الله.

انظر: الكشف: 375/1-376 و402 و454، شرح الهداية: 179/1، 292/2، إبراز المعاني: 151/3

وأقلّ ما يقال فيه إنه فصيح.

وقد عُرف وثبت تفتن العلماء لهذا العلم منذ زمن الصحابة رضي الله عنهم، فقد ذكر الفراء أن ابن عباس رضي الله عنه قرأ ﴿نشرها﴾^(٥) بالراء، ثم احتج لها بقوله: ﴿أشْرَهُ﴾^(٦) وذكر مثل ذلك عن الحسن البصري رحمه الله.^(٧)

ثم توالى عناية العلماء بهذا العلم، فتعرضوا له في تفاسيرهم وأبحاثهم ومؤلفاتهم النحوية وغيرها، ومن ثمّ أفردوه بالتأليف دلالة عندهم على أنه صار علماً قائماً بحدّ ذاته.^(٨)

وقبل الخوض في بيان منهج المؤلف في (الاحتجاج للقراءات) يرى البحث تقديم بعض النقاط التي قد تساعد على فهم أسباب الاختلاف في هذا المجال بين القراء وغيرهم. وهي:

- 1- إن علم الاحتجاج لا يبحث في كون القراءة صحيحة أو شاذة من حيث السند.
- 2- إن منهج القراء -جلّهم- في نظرهم للقراءات يختلف كثيراً عن منهج النحويين واللغويين فيها، وخاصة أصحاب المذهب البصري.^(٩)

(٥) من الآية (259) من سورة البقرة وهي قراءة: نافع وابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر ويعقوب.

انظر: النشر: 231/2

(٦) من الآية (22) من سورة عبس

(٧) انظر: معاني القرآن: 173/1

(٨) كفانا د/حازم سعيد، حصر المؤلفات في التوجيه في مقدمة تحقيقه: "شرح الهداية"، إلا أنه لم يذكر كتاب "شرح

العنوان" لعبد الظاهر بن نشوان الحميري، وهو كتاب من أحسن ما وقفت عليه في التوجيه، وقد سُجّل بين

طالبين لمرحلة الماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة. انظر: شرح الهداية: مقدمة المحقق: 38-28/1

(٩) لأن المدرسة البصرية لا تحتج بالقراءات إلا في القليل النادر؛ الذي يتفق مع أصولهم ويتناسق مع مقاييسهم،

بعكس المدرسة الكوفية التي ترى أن القراءات سندها الرواية، وهي من أجل هذا أقوى في مجال الاستشهاد من الشعر وغيره، ومن ثمّ فهي في نظرهم مصدر لتقعيد القواعد وتصحيح الكلام؛ بغض النظر عن موافقتها للقواعد أو عدم موافقتها.

فالقراء أصحاب أداء، وتلقّ، وعرض، فهم أدقّ من النحاة الذين هم أصحاب تقعيد وتنظيم، ولم يستطيعوا -

غالبهم- التعامل مع الروايات التي تخرج عن قواعدهم إلا بتجريحها أو إخراجها على التوهّم، وهو منهج غير

سديد.

انظر: القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية: 109-110، اللهجات العربية في القراءات القرآنية: 86

3- إن ما يذكر في توجيه القراءة بعد ثبوتها إنما هو للاستيناس والاختيار لمن هو أهل له إذ كل ما يجوز قراءة يجوز لغة ولا عكس، وقد ذكر الداني والمؤلف وغيرهما ذلك.

4- إن طعن بعض كبار علماء اللغة والنحو قديماً وحديثاً في القراءات منهج غير شديد، بل خطأ، ولا يُسلم لهم؛ لا لأنهم ليسوا من القراء، أو لأن نظرهم للقراءات تختلف عنها عند القراء فحسب، بل لسبب آخر جوهرى وهو اتفاق جماهيرهم والمحققين منهم على: أن ما وصل إلينا من كلام العرب قليل.

وبعد هذا: أفلا يحتمل؛ ولو جَدَلًا أن القراءات جاءت على هذا الأسلوب الذي لم يصلنا، وهو عربي؟

أمّا منهج الإمام ابن الجزري في الاحتجاج فيتبين من خلال العدد غير القليل من القراءات التي وجهها واحتج لها، حيث ربت على (56) ست وخمسين، ما بين أصول وفرش، وأيضاً في الطريقة التي سلكها في هذا الاحتجاج، ويتجلى هذا المنهج في النقاط الآتية:

- 1- أنه رحمه الله لم يلتزم توجيه كل قراءة، بل ترك كثيراً، ولا يصح أن يفهم من صنيعه هذا أنه اقتصر على القراءات التي للنحويين وغيرهم طعن فيها، بدليل أن ما ترك الاحتجاج له فيه طعن وتضعيف بل وتخطئة منهم.^(١٠)
- 2- أنه في القراءات التي احتج لها لم يسر على وتيرة واحدة في الاحتجاج، فنراه أحياناً يكتفي بقوله: وهي لغة.^(١١) وبقوله: وهي لغة لبعض العرب.^(١٢) بينما نراه في قراءات أخرى يطيل النفس في الاحتجاج لها؛ كما فعل عند قراءة ابن عامر ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١٣)
- 3- تعدد جوانب الاحتجاج عند المؤلف، وعدم اقتصره على نوع واحد فيها، وهذه

(١٠) على سبيل المثال لا الحصر لم يوجه قراءة حمزة في ﴿الأرحام﴾ [النساء: 2] بالخفض، وفيها كلام كثير عند

النحويين والمفسرين، والمؤلف اكتفى بحكاية الإنكار فقط. انظر: النشر: 247/2

(١١) النشر: 236/2

(١٢) النشر: 285/2

(١٣) انظر: النشر: 263/2-265

الجوانب هي:

أ- الاحتجاج التفسيري: (١٤)

ومنه قوله بعد ما ذكر القراءات في ﴿تَجْرِي تَحْتَهَا﴾^(١٥) واتفقوا على إثبات (مِنْ) قبل (تحتها) في سائر القرآن، فيحتمل أنه إنما لم يكتب (مِنْ) في هذا الموضع لأنّ المعنى: ينبع الماء من تحت أشجارها، لا أنه يأتي من موضع وتجري من تحت هذه الأشجار، وأمّا في سائر القرآن فالمعنى أنما تأتي من موضع وتجري تحت هذه الأشجار.

فلاختلاف المعنى خولف في الخط، وتكون هذه الجنات معدّة لمن ذُكر تعظيماً لأمرهم وتنويهاً بفضلهم، وإظهاراً لمزلتهم؛ لمبادرتهم لتصديق هذا النبيّ الكريم عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأكمل التسليم، ولن تبعهم بالإحسان والتكريم، والله تعالى أعلم. اهـ (١٦)

ب- الاحتجاج الفقهي (١٧)

ومنه قوله: واتفقوا على ﴿مَسَاكِينَ﴾^(١٨) أنه بالجمع لأنه لا يطعم في قتل الصيد مسكين واحد، بل جماعة مساكين، وإنما اختلف في الذي في «البقرة»^(١٩) لأن التوحيد يراد به عن كل يوم، والجمع يراد به عن أيام كثيرة. اهـ (٢٠)

ج- الاحتجاج البلاغي:

ومنه قوله: واتفقوا على ﴿مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ﴾^(٢١) أنه بدالين لإجماع المصاحف عليه كذلك، ولأنّ طول سورة «البقرة» يقتضي الإطناب، وزيادة الحرف من ذلك، ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ﴾^(٢٢) كيف أجمع على فكّ إدغامه، وقوله ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ﴾^(٢٣)

(١٤) وهذه بعض مواضعه في: 2/243، 249، 278، 288، 294، 312، 356، 383، 391، 392، 403

(١٥) من الآية (100) التوبة

(١٦) النشر: 2/280، وينبّه على أن كلمة (فلاختلاف) سقطت من المطبوع.

(١٧) انظر مثلاً، 2/255، 259

(١٨) من الآية (95) المائدة

(١٩) من الآية (184) البقرة

(٢٠) النشر: 2/255

(٢١) من الآية (217) البقرة

(٢٢) من الآية (13) الأنفال

كيف أجمع على إدغامه، وذلك لتقارب المقامين من الإطناب والإيجاز. اهـ^(٢٤)

د- الاحتجاج اللغوي^(٢٥)

ومنه قوله عند ما ذكر القراءات في «هَيْتَ»^(٢٦): والصواب أن هذه السبع القراءات كلّها لغات في هذه الكلمة، وهي اسم فعل بمعنى (هَلَم) وليست في شيء منها فعلاً، ولا التاء فيها ضمير متكلّم ولا مخاطب. اهـ^(٢٧)

ه- الاحتجاج النحوي: ^(٢٨)

ومنه لمّا ذكر أن أبا جعفر يقرأ «وَيُخْرِجُ لَهُ»^(٢٩) وأن يعقوب يقرأ «يَخْرُجُ» والباقي يقرأ «نُخْرِجُ» قال: واتفقوا على نصب «كِتَابًا» ووجه نصبه على قراءة أبي جعفر «يُخْرِجُ» مبنياً للمفعول قيل: إن الجار والمجرور وهو «له» قام مقام الفاعل، وقيل: المصدر، على حدّ قول الله «لِيُجْزَى قَوْمًا»^(٣٠) فهو مفعول به، والأحسن أن يكون حالاً أي: ويُخرج الطائر كتاباً، وكذا وجه النصب على قراءة يعقوب، فتتفق القراءتان في التوجيه على الصحيح الفصيح الذي لا يختلف فيه. اهـ^(٣١)

و- الاحتجاج الصرفي^(٣٢)

(٢٣) من الآية (4) الحشر

(٢٤) انظر: 255/2 و279

(٢٥) وهو كثير جداً انظر النشر: 211/2، 213، 220، 228، 236، 240، 282، 285، 299، 300، 312،

338، 403، 405

(٢٦) من الآية (23) يوسف

(٢٧) النشر: 294/2-295

(٢٨) وهو كثير أيضاً انظر: النشر: 220/2، 224، 231، 235، 257، 260، 263، 278، 279، 280،

286، 291، 306، 332، 333

(٢٩) من الآية (13) الإسراء

(٣٠) من الآية (14) الجاثية

(٣١) النشر: 306/2

(٣٢) انظر: النشر: 274/2، 295، 298، 316، 324، 331، موضعان، 349-350، 357-360

ومنه ما ذكره في قراءة أبي جعفر في قوله تعالى ﴿وَلَا يَتَأَلَّ﴾^(٣٣) قال: هي من الألية على وزن «فعليلة» من «الألوة» بفتح الهمزة وضمها وكسرها، وهو الحلف... إلخ^(٣٤)

4- إنَّ المعوّل عليه عنده في الاحتجاج هو صحّة الرواية وموافقتها للشروط الثلاثة السابقة، فإذا لم تصح لا يصح الاحتجاج، ويظهر هذا من خلال تعقّبه على الجعبري عند ما أجاز تحريك التنوين بالكسر في ﴿نَارًا تَلْظِي﴾^(٣٥) فقال المؤلّف ردّاً عليه: هذا لا نعلم أحداً تقدم الجعبريّ إليه، ولادلّ عليه كلامه، ولا عرّج عليه من أئمة القراءة قاطبة، ولا نقل عن أحد منهم، قال: وهذا إن جاز عند أهل العربية في الكلام، فإنه غير جائز عند القراء في كلام الملك العلام، إذ القراءة سنّة يأخذها الآخر عن الأول. اهـ^(٣٦)

5- احتجّاه للقراءة أحياناً بحديث رسول الله ﷺ^(٣٧) ومنه ما ذكره عند رواية رويس في قوله تعالى ﴿فَلْتَفَرَّحُوا﴾^(٣٨) قال: روى رويس بالخطاب، وهي قراءة أبيّ ورويناها^(٣٩) مسندة عن النبي ﷺ، قال: وهي لغة لبعض العرب، وفي الصحيح عن النبي ﷺ «لتأخذوا مصافكم»^(٤٠)

6- ردّه على المنكرين والطاعنين في بعض القراءات، وبيان عدم قبول كلامهم في ذلك، كما في عبارته: ولا التفات إلى قول الزجاجولا إلى قول الزمخشري. اهـ ولمّا ذكر طعن المبرّد على قراءة ﴿بَارِئِكُمْ﴾ بالإسكان قال: ذلك مردود على قائله. اهـ

7- استشهاده بالشعر: وهذا كثير في الكتاب، على اعتبار أنه في القراءات، وليس

(٣٣) من الآية (22) النور

(٣٤) النشر: 331/2

(٣٥) من الآية (14) الليل

(٣٦) النشر: 233/2

(٣٧) وقد يذكر الحديث مسنداً منه إلى النبي ﷺ كما فعل عند رواية رويس ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: 89]

ثم قال: وأخرجه أبو داود في سننه كما أخرجه. اهـ انظر: النشر: 383/2

(٣٨) من الآية (58) يونس

(٣٩) في المطبوع: (رويناها) بالثنية، وهو خطأ.

(٤٠) النشر: 285/2

موضوعاً لتوجيهها، وصنّعه هذا يذكر بما رواه الحافظ أبو العلاء الهمداني بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الشعر لحكمة، وإذا التبس عليكم شيء من القرآن فالتمسوه في الشعر، فإنه ديوان العرب»^(٤١).

وروى أيضاً بسنده عنه رضي الله عنه قال: إذا سألتموني عن شيء من غريب القرآن فاطلبوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب. اهـ^(٤٢)

8- معلوم أن كتب القراءات وتوجيهها إنما ألفت لمناقشة القراءات المختلف فيها بين القراء، لكن يلاحظ الباحث أن المؤلف هنا زاد على ذلك ذكر وتوجيه القراءات المتفق عليها بين القراء، وهي كلها في قسم الفرش، فكان بعد أن يذكر القراءة المختلف فيها يقول: واتفقوا على كذا. مثال ذلك:

لما ذكر خلاف القراء في قوله تعالى ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ وتوجيه الكلمة، قال: واتفقوا على قوله تعالى ﴿وَلَا تَيَسُّوْا مِنْ رَوْحِ اللّٰهِ اِنَّهُ لَا يَيَسُّ مِنْ رَوْحِ اللّٰهِ﴾^(٤٣) أنه بالفتح؛ لأن المراد به الفرج والرحمة، وليس المراد به الحياة الدائمة. اهـ^(٤٤)
وقد بلغ عدد هذه القراءات المتفق عليها ووجهها المؤلف (50) خمسون قراءة.^(٤٥) والله أعلم.

(٤١) التمهيد: 201، وانظر: حلية الأولياء: 269/7

(٤٢) التمهيد: 208

(٤٣) من الآية (87) يوسف

(٤٤) النشر: 383/2

(٤٥) انظر: النشر: 207/2، 212، 218، 220، 222، 223، 225، 226، 228، 230، 239، 240،

243، 249، 250، 258، 259، 260، 262، 268، 271، 272، 278، 279، 280، 285، 288،

295، 300، 304، 305، 308، 309، 311، 312، 320، 321، 328، 329، 33، 336، 344،

355، 356، 371، 376، 382، 383، 388، 391، 392، 397